

جيش الدفاع الإسرائيلي

قانون المساحة

تعليمات المساحين (مهنة المساحة) (الرسوم)

عملاً بالصلاحيات المخولة لي في المادة ٧ من قانون المساحة وفي المادة ٢٦ من نظام المساحين (مهنة المساحة) (منطقة قطاع غزة) لسنة ٥٧٤٢ - ١٩٨٢ (فيما يلي - النظام) أصدر التعليمات التالية:

- | | |
|--|--------------|
| ١ - يستوفى عن الخدمات المقدمة بمقتضى النظام والمبينة في الحقل أ من ذيل هذه التعليمات رسم بالمقدار الوارد ازاءها في الحقل ب من الذيل. | دفع رسم |
| ٢ - تلقي تعليمات المساحين (مهنة المساحة) (الرسوم) الصادرة قبل بدء سريان هذه التعليمات. | الفاء بدء |
| ٣ - تسري هذه التعليمات اعتباراً من ٢٥ أدار الثاني ٥٧٤٩ (١٩٨٩/٤/١). | بدء سريان |
| ٤ - يطلق على هذه التعليمات اسم «تعليمات المساحين (مهنة المساحة) (الرسوم) (منطقة قطاع غزة) لسنة ٥٧٤٩ - ١٩٨٩». | الاسم |

الذيل (المادة ١)

الحقل ب مقدار الرسم بشكل جديد

الحقل أ الخدمة

- | | |
|----|--|
| ٥٥ | (أ) رخصة ماح |
| | (ب) تجديد رخصة (خلاف الرخصة الصادرة للمساح الذي يعمل في خدمة الادارة المدنية): |
| ٥٥ | (١) لغاية شهر من تاريخ انتهاء مفعولها |
| ٨٢ | (٢) لغاية ستة أشهر من تاريخ انتهاء مفعولها |

(٢) بعد أكثر من ستة أشهر من تاريخ
انتهاء مفعولها

1 - 4

(ج) امتحانات المساح، عن كل امتحان

فی ٢٥ نیسان ٥٧٤٩ (١٩٨٩/٤/٢٠)

امنون ليفشيس
ضابط الادارة لشؤون الماحه
في منطقة قطاع غزة

10143